

سجد فاسجدوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا الحمد ولم
تعا فاذا تشهد فلتشهدوا واذا سلم فسلموا فذكر البعض
واقصر عليه وللشافعي هذا ايضا وذلك انه قال في كتاب
الوصايا واذا كان الرض مخوف فافضة الرجل فيه من الثلث
ثم ذكر بعض الامراض الخوفه واقصر على قدر ما ذكره ولائلا
قال في كتاب احيا الموات والاحياء على ما يعرفه الناس
احيا في مثل المحي ثم ذكر بعض ما يكون احيا واقصر عليه
والوجه الثاني انه قالوا انما يذكر عليا لانه كان يري بالسمع
فارد في تلك الرتبة وعلله عن نفسه وكذلك في هذا
الوجه وعلله القفال وجماعات من ائمتنا وهو في غاية
الضعف والسقوط والوجه الثالث وصحة القفال وجماعة
انه لم يذكره لانه ليس في قوله من القوة والحجة كما في قوله وقالوا
وسبب ذلك ان الصحابة كانوا كثيرين اذ ان وكانت
الحلقة الثلاثة تسلسلهم كما فعل ابو بكر في مسيلة الجدة
وعرف الطاعون وغير ذلك فكان قول كل منهم كقول النبي
الصحابة ولما ال الامر الى علي خرج الى الكوفة ومات خلق من
الصحابة فلم يكن قوله كقولهم لهذا المعنى لا يرض فيه كرم
الله وجهه ورضي عنه والحادى عشر حجة ولا يرجح به الا ان
احد الاربعة فيرجح به فقط الثاني عشر رجع لمن
من النصوص نص في ذلك الغرض قول زيد في الفريض
الشهادة النص بانه اوصى قال اصحاب هذا القول فاذا كان
نصا باحدهما اعم اخذ بالاحض فالنص على ان زيد افرض
النص من النص على ان معاذ العلم بالحلال والحرام فرج قول

لم

زيد

زيد في الفريض على معاذ ومعاذ على علي وعلي على غيره لانه
جا افرضكم زيد واعلمكم بالحلال والحرام معاذ واقضاكم على
والقضا اعم من الكل واما وغير الفريض فرج معاذ ثم على
والاحض صيته في مذ هبنا والثالث عشر شرط ان لا يعارض
ذلك احد الشيخين فان عارض المقدم ما فيه احد الشيخين
 واصحاب هذا القول يقولون افرضكم زيد واقضاكم علي
واعلمكم خطاب شفاهي لمخاطب لم الا ابو بكر ولا عمر ولا عثمان
 فلم يدخلوا فيه فلم يلزم كون من ذكره ارجح من الثلاثة فيما
 ذكره وهذا هو الحق ثم اذا تأملت هذه المذاهب حق التامل
 عرفت ان بعضها ينظر الى القائلين وذلك كقول من يقول
 انما يحج باحد الشيخين او الثلاثة او الاربعة ونحوهم
 وبعضها الى صورة المنقول كقول من قال انه رعا يحج به
 اذ اختلف القياس ودافع قياس تقريب او انشروا بعدهما
 القول بانه لا يخرج به اصلا وقد حكاه منهم الوالد في شرح التمهيد
 وبرز المنهاج في باب الخيار ومنها على قولنا في الدليل الظن
 واختلف ائمتنا هل العلم عقبيه مكتسب قيل لم يثبت
 صبغة انتقلت للمفعول حذفتم لفظ ائمتنا اختصا دخلت
 لا اوردنا ان نفيه على ان الاختلاف في ذلك واقع بين ائمتنا
 لا بيننا وبين فرق الخالفين من المعتزلة وغيرهم فلو بيننا
 للمفعول لم يستقد الناظر ذلك واعلم ان ما تصرح به القائلين
 اسرار حفية وفوايد مهمة ثبتنا على بعضها عملا جلالا في اخر
 جمع الجوامع حيث قلنا واما ائمتنا بذكر باب الاقوال
 الخولنا ضرب لك امثلة فاقول قولنا في فرض الكفاية ان